

لائحة الاجراءات التنفيذية لاتفاقية
STCW 1978 وتعديلاتها
وثيقة مراقبة

(Item No. : 9)

لائحة

الاجراءات التنفيذية لاتفاقية

STCW 1978 وتعديلاتها

(الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية)

**STCW 78 Convention Amendments`
Implementation Procedures
No. : (M/SH/24)
(EAMS)**

رقم الاصدار : Version 5
تاريخ الاصدار : 25.9.2016
صفحة : 1-4
الاعتماد :



لائحة الاجراءات التنفيذية لاتفاقية
1978 STCW وتعديلاتها
وثيقة مراقبة

ضبط الوثائق

اسم الوثيقة : لائحة الاجراءات التنفيذية لاتفاقية 1978 STCW وتعديلاتها

رقم الاصدار : 5
تاريخ الاصدار الاول : 31.12.2012
تاريخ الاصدار الثانى : 15.7.2013
تاريخ الإصدار الثالث : 1.10.2015
تاريخ الإصدار الرابع : 25.2.2016
تاريخ الاصدار الخامس : 25.9.2016

رقم النسخة : M/SH/24

التوقيع	الوظيفة	الاسم	
	مدير ادارة العمالة البحرية مدير ادارة الامتحانات رئيس قسم الشهادات	محمد احمد السمان امانى جابر سامية عبد الفتاح السيد	الاعداد
	ممثل الادارة	عفاف عبد الستار حسن	المراجعة

التوزيع

رقم النسخة	الادارة / النشاط	المستلم	التوقيع	تاريخ الاستلام
M/SH/24				

التعديلات

م	تاريخ التعديل	مكان التعديل	سبب التعديل	ملخص التعديل	المراجعة
1	15.7.2013	للمواءمة مع متطلبات معاهدة 1978 STCW وتعديلات مانيلا 2010	وجود إدارة مختصة فى قطاع النقل البحرى	جميع اللجان تعقد فى قطاع النقل البحرى وبمعرفة الإدارة المختصة ومشاركة أعضاء من الهيئة فقط	
2	1.10.2015	المراجع : إضافة بند 5/4 الإجراءات : إلغاء بند 5/5 – 6/5 تدقيق العمليات الاجراءات	لتأقيقيات والمعاهدات الدولية تعديل باللائحة للتأكد من امتثال السفن والافراد للتعديلاتوالتعليمات الصادرة من المنظمة		
3	25.2.2016	ضم بند 4/5 الى بند 5/5 تعديل البند 11/5	بناءا على توصيه المراجعة الداخلية ضمن برنامج الاستعداد لمراجعة المنظمة البحرية الدولية		
4	25.9.2016	ضبط الوثائق	احالة السيد / سناء محمد السيد الى المعاش	تعيين السيدة / امانى جابر مدير ادارة الامتحانات	

رقم الاصدار : Version 5

تاريخ الاصدار : 25.9.2016

صفحة : 2-4

الاعتماد :

1 . الهدف

تهدف هذه اللائحة الى وضع آلية لعملية استلام وتوزيع ومتابعة وتنفيذ المعاهدات - المنشورات - اتفاقيات او تعديلات كل ما سبق ذكره.

2 . مجال التطبيق

تسرى احكام هذه اللائحة على جميع المعاهدات والاتفاقيات والمنشورات التي ترد للهيئة لجميع الادارات كلا فيما يخصه.

3 . التعريفات

الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب واصدار الشهادات 1978 STCW وتعديلاتها .

4 . المراجع

- 1-4 دليل الجودة .
- 2-4 لائحة المراجعة الداخلية
- 3-4 الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب واصدار الشهادات 1978 STCW وتعديلاتها.
- 4-4 القرار الوزاري رقم 221 لسنة 2013
- 5-4 إختصاصات إدارة الإتفاقيات والمعاهدات الدولية بقطاع النقل البحري .

5- الاجراءات

1-5 يتم استلام اي من السابق ذكره الوارد من قطاع النقل البحري الى سكرتارية الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية

2-5 يقوم مسئول السكرتارية بتوزيع المكاتبات على الادارات كلا فيما يخص من خلال سجل صادر من السكرتارية.

3-5 يتم إرسال مكاتبات من قطاع النقل البحري إلى الهيئة لترشيح أعضاء من الهيئة للإضمام إلى اللجنة التي تشكل بمعرفتهم .

4-5 يتم تشكيل لجنة بمعرفة قطاع النقل البحري يشارك بها أعضاء من الادارات المعنية بالهيئة لدراسة الموضوعات الواردة بمعرفة إدارة المعاهدات بصفتها المسؤولة عن الإتفاقيات والمعاهدات الدولية لكل إجتماع وعمل توصيات من اللجان لتحديد آليات التنفيذ والمتابعة ويتم حفظ جميع محاضر الإجتماع بقطاع النقل البحري .

5-5 فى حالة التعديلات الخاصة بالاعمال الادارية بالقسم المعنى يتم تحديد الاجراءات واللوائح وتعليمات العمل الخاصة باى من المعاهدات - المنشورات - اتفاقيات ومن ثم ارسالها الى ممثل الادارة بعد مراجعتها واعتمادها للقيام بعملية التوزيع والتحديث (لائحة مراقبة الوثائق) .

رقم الاصدار : Version 5

تاريخ الاصدار : 25.9.2016

صفحة : 3-4

الاعتماد :

6-5 فى حالة تعديلات تخص الجهات ذات الصلة المعنية حسب الاقتداء يقوم مدير الادارة المعنى بمخاطبة هذه الجهات عن طريق الفالكس، الايميل او البريد (مرفق به التعديلات) وتسجل جميع هذه المراسلات بقسم الصادر والوارد .

7-5 يتم متابعة تطبيق المعاهدات والاتفاقيات والتعديلات فى الادارات المختلفة.

8-5 يتم متابعة تطبيق التعديلات او المعاهدات والمنشورات الواردة من خلال اجراءات العمل او تعليمات المنظمة او القرارات الوزارية او لجان رئيسية.

9-5 يتم النشر على جميع الجهات ذات الصلة المعنية حسب الاقتداء بالتنفيذ واتخاذ اللازم على النحو التالى :

١ . المعاهد البحرية المعتمدة من الهيئة

٢ . المركز الطبى المعترف به

٣ . الشركات الملاحية وتوكيلات تطقيم السفن والنقابة العامة للبحارة وملاك السفن

٤ . جهاز الامتحانات

10-5 يتم اخطار ادارة دولة العلم حتى يقوم مفتشى دولة العلم للتأكد من امتثال السفن والافراد للتعديلات والتعليمات الصادرة من الهيئة لتنفيذ اتفاقية STCW .

11-5 تم نشر التعليمات والقرارات الوطنية للاتفاقية STCW 1978 وتعديلاتها على الموقع الالكترونى للهيئة.

6- رسم توضيحي لتدفق العمليات


رقم الاصدار : Version 5

تاريخ الاصدار : 25.9.2016

صفحة : 4-4

الاعتماد :

لائحة الاجراءات التنفيذية لاتفاقية 1978 STCW وتعديلاتها



تابع لائحة الاجراءات التنفيذية لاتفاقية 1978 STCW وتعديلاتها

